



يرفض مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية القرار الصادر عن الرئيس محمود عباس برفع الحصانة البرلمانية عن خمسة أعضاء في المجلس التشريعي الفلسطيني، ويرى أن القرار المذكور يأتي في سياق حالة التصدع والتفكك المستمر في النظام السياسي الفلسطيني بكافة مكوناته.

ويحذر مجلس المنظمات من انهيار النظام السياسي برمته، بتغييب القانون الأساسي والضرب بمبادئه وأحكامه عرض الحائط، والإمعان في انتهاك سيادة القانون والفصل بين السلطات، والتدهور الحاصل في حالة حقوق الإنسان ومنظومة العدالة، وغياب إرادة الإصلاح، وصولاً إلى نظام شمولي يقوم على الهيمنة والتفرد في القرار.

وكان المستشار القانوني للرئيس، الأستاذ حسن العوري، قد صرح لوسائل الإعلام يوم الإثنين الموافق 12/12/2016 بأن الرئيس اتخذ قراراً برفع الحصانة عن عدد من نواب المجلس التشريعي استجابة لطلب من النائب العام برفع الحصانة عن خمسة نواب للتحقيق معهم بتهم جزائية؛ وهم النواب محمد دحلان وشامي الشامي ونجاة أبو بكر وناصر جمعة وجمال الطيراوي، وجميعهم من كتلة فتح البرلمانية في المجلس التشريعي.

ويأتي هذا القرار، في ظل استمرار حالة الانقسام السياسي والتشرذم الداخلي التي تعيشها المساحة الفلسطينية، وتصادف وتيرة الخلافات السياسية بين قيادات داخل حركة فتح.

وعليه فإن مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية يؤكد على ما يلي:

1. إن الحصانة البرلمانية تعد من أهم المبادئ الدستورية والضمانات التي كفلها القانون الأساسي الفلسطيني لأعضاء المجلس التشريعي المنتخبين بإرادة شعبية، بهدف تمكينهم من ممارسة مهامهم الدستورية والقانونية في التشريع والرقابة على أداء السلطة التنفيذية بحرية وطمأنينة، وهي متعلقة بالنظام العام والمصالح العام، ومستمرة باستمرار ولاية المجلس التشريعي الفلسطيني الدستورية التي تنتهي حسب أحكام المادة (47 مكرر) من القانون الأساسي بأداء أعضاء المجلس التشريعي الجديد المنتخب اليمين الدستورية.
2. إن قرار رفع الحصانة البرلمانية عن أعضاء المجلس التشريعي والمحاللة تلك يشكل عدواناً على الإرادة الشعبية، التي هي مصدر كل السلطات، ومساساً خطيراً بالقانون الأساسي الناظم للسلطات العامة الثلاث وحدود العلاقة بينها، وانتهاكاً للمبادئ الدستورية وبخاصة مبدأ سيادة القانون كأساس للحكم الصالح ومبدأ الفصل بين السلطات باعتباره بوصلة النظام السياسي، لصالح الهيمنة والتفرد بالقرار من قبل السلطة التنفيذية.
3. إن قرار رفع الحصانة البرلمانية ينتهك أحكام نص المادة (53) من القانون الأساسي، والمواد (21) وما بعدها من قانون واجبات وحقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم (10) لسنة 2004، والمواد (95) وما بعدها من النظام الداخلي للمجلس التشريعي، الواردة بشأن الحصانة البرلمانية؛ باعتبارها حقاً دستورياً وقانونياً لكل عضو من أعضاء المجلس التشريعي، لا يجوز التنازل عنها دون موافقة

- المجلس، ولما يجوز رفعها إلبا وفق إجراءات دستورية وقانونية واضحة وثابتة في القانون الأساسي والتشريعات المذكورة.
4. إن القرار التفسيري الصادر عن المحكمة الدستورية العليا بتاريخ 3/11/2016، والذي تضمن منح الرئيس محمود عباس صلاحية رفع الحصانة البرلمانية عن أي عضو من أعضاء المجلس التشريعي في غير أدوار انعقاد المجلس لا يجوز على أية حجة؛ كون المحكمة الدستورية العليا لم تستكمل إجراءات تشكيلها وفقاً لقانونها والقانون الأساسي الفلسطيني. وتعد القرارات الصادرة عنها على هذا الأساس منعدمة، علاوة على تجاوز المحكمة الدستورية لأصول وحدود طلبات التفسير وشروطها الموضوعية الحاكمة للقرار التفسيري. وتثار العديد من الأسئلة حول التوقيت الزمني لتشكيل المحكمة ومدى استقلاليتها وحياديتها. وقد سبق وأن أوضح مجلس المنظمات موقفه من المحكمة الدستورية والقرارات الصادرة عنها في البيان الصادر عنه بتاريخ 8/11/2016 بشأن المحكمة الدستورية العليا وما سبقه من بيانات ورسائل موجهة للرئيس محمود عباس بهذا الخصوص.
 5. يرى مجلس المنظمات أهمية صدور موقف رسمي واضح ومعلن عن "هيئة الكتل والقوائم البرلمانية" في المجلس التشريعي تجاه هذا الانتهاك الخطير الذي يستهدف كافة نواب المجلس، وتجاه حالة التدهور غير المسبوق في النظام السياسي بكافة مكوناته، وبما يُمليه القسم الدستوري لأعضاء المجلس التشريعي.
 6. يرى مجلس المنظمات أهمية العمل الفوري على عقد دورة غير عادية للمجلس التشريعي بهيئته العامة في الضفة الغربية وقطاع غزة، بطلب من ربع عدد أعضاء المجلس، وفقاً للأصول الإجرائية المبينة في نظامه الداخلي، وجدول أعمال متفق عليه، لإمكانية السير قدماً في عملية الإصلاح وترميم النظام السياسي الذي يعاني من انتكاسة حقيقية بفعل التفرد والاستئثار بالقرار، بما يساهم في تهيئة الأجواء لإجراء الانتخابات العامة الرئاسية والتشريعية في أسرع وقت ممكن للخروج من الأزمة العميقة التي تعصف بالنظام السياسي.
 7. يطالب مجلس المنظمات الرئيس محمود عباس بسحب قراره غير الدستوري برفع الحصانة عن عدد من أعضاء المجلس التشريعي، وانتهاج سياسة قائمة على الشراكة والانفتاح على مختلف مكونات الشعب الفلسطيني، والعمل على إنهاء حالة الانقسام والتشردم والخلافات السياسية، والبدء الفوري بترميم النظام السياسي بما يكفل احترام مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات واستقلال السلطة القضائية.

-انتهى-

مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية



مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

سحر فرنسيس - المدير العام



مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان

سامر موسى - القائم بأعمال المدير العام



مؤسسة المحق

شعوان جبارين - المدير العام



مركز الميزان لحقوق الإنسان

عصام يونس - المدير العام



الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين

خالد قزمار - المدير العام



مركز إنسان للديمقراطية وحقوق الإنسان

حسيب المنشاشيبي - المدير العام



مركز الدفاع عن الحريات والحقوق المدنية

حلمي الأعرج - المدير العام



مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان

صهيب الشريفة - المدير العام



مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان

عصام عاروري - المدير العام



مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

رندة سنيورة - المدير العام



بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة والملاجئين

نضال العزة - المدير العام



المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

راجي الصوراني - المدير العام

